

قرار

لوزير الثقافة والاتصال

رقم ..... بتاريخ ..... 09 يبر 2019 19/001

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب

رئيس مصلحة التدبير التقني للبوابة

**إن وزير الثقافة والاتصال،**

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه:

- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية:

- بناء على المرسوم رقم 2.13.422 صادر في 28 من ربيع الأول 1435 (30 يناير 2014) بتحديد كفيات تطبيق الفصل 46 المكرر مرتين من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلقة بالوضع رهن الإشارة:

- بناء على المرسوم رقم 2.13.423 صادر في 28 من ربيع الأول 1435 (30 يناير 2014) بتحديد كفيات تطبيق الفصول 48 و48 المكرر و50 من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلقة بالإلحاق وإدماج الموظفين الملحقين:

- بناء على المرسوم رقم 2.06.782 بتاريخ 03 ربيع الأول 1429 (11 مارس 2008) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الاتصال:

- وبناء على قرار وزير الاتصال، الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 590.08 الصادر في 4 ربيع الأول 1429 الموافق لـ 12 مارس 2008 بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح المركزية لوزارة الاتصال:

**قرر ما يلي:**

**المادة الأولى:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة التدبير التقني للبوابة بوزارة الثقافة والاتصال - قطاع

الاتصال.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح في وجه:

(1) - الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين بقطاع الاتصال، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

✓ أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل:

✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة:

✓ أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالقطاع الوزاري:

2) الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين بقطاع الاتصال المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة.

### المادة الثالثة: تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

✓ طلب الترشيح:

✓ استمارة الترشيح التي يمكن تحميلها عبر الموقع الإلكتروني للقطاع الوزاري: [www.micom.gov.ma](http://www.micom.gov.ma)، أو بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma). وتتضمن:

❖ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، معززة بنسخ من الوثائق المثبتة لذلك:

❖ موافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

✓ مشروع برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها:

المادة الرابعة: توجه ملفات الترشيح في 05 نظائر، تحت إشراف السلم الإداري إلى مقر الإدارة قسم الموارد البشرية، شارع علال الفاسي، مدينة العرفان السويسي، الرباط، في أجل أقصاه **30 نونبر 2019**، على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة الخامسة: تتولى لجنة معينة بقرار للسيد الوزير عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، وعلى الموقع الإلكتروني للقطاع الوزاري [www.mincom.gov.ma](http://www.mincom.gov.ma)، ويلصق بمقرها المركزي وكذا بمصالحها الخارجية.

وحرر بالرباط في: **09 نونبر 2019**

**وزير المصافاة والاتصال**

**إمضاء: محمد الأعرج**